

اجتماع المجمع المقدس^١

المجمع المقدس هو أعلى سلطة في الكنيسة برئاسة البابا.

حسب قانونه ينعقد مرتين كل عام برئاسة البابا وبدعوة منه، للنظر في الأمور العامة للكنيسة. وحاليًا له ميعاد ثابت، وهو يوم السبت السابق لعيد العنصرة، حيث يتمكن أحرار الكنيسة من الاشتراك في صلوات السيامات التي تتم في عيد العنصرة.

ولأول مرة وضعت لائحة للمجمع المقدس، في اجتماعه سنة ١٩٨٥.

أما عن شرعية اجتماعات المجمع وقراراته:

فحسب اللائحة لا يعتبر اجتماع المجمع قانونيًا إلا إذا حضره ثلثا الأعضاء على الأقل. ولا تعتبر قراراته قانونية، إلا إذا وافق عليها ثلاثة أرباع المجتمعين على الأقل. وبهذا نضمن أنه لا يصدر قرار إلا بموافقة نصف أعضاء المجمع المقدس على الأقل.

حاليًا أعضاء المجمع ٦٣ عضوًا. إذن لا يمكن اعتبار الاجتماع قانونيًا بأقل من الـ ٣/٢ أي ٤٢ عضوًا.

ووقت الضرورة إذا لم يمكن حضور أعضائه الستة الذين في خارج القطر (في القدس والسودان وأفريقيا وفرنسا) فيمكن انعقاد المجلس بـ ٣٨ عضوًا (ثلثي الـ ٥٧ باستثناء الستة).

حاليًا كل قرارات المجمع المقدس تصدر بالإجماع.

أو يؤجل الموضوع لمزيد من الدراسة.

ولكن قرارات المجمع هي ملك للجميع ويحسن أو يجب نشرها، ليعرفها الناس. ولكي يلتزم بها الكل وينفذها.

ولذلك سننشر لكم بمشيئة الرب بتتابع، لائحة المجمع وقراراته.

وفي هذا العدد، قد نشرنا قرارات للمجمع المقدس خاصة بالرهينة.

وفي العدد المقبل إن شاء الله، سننشر قرارات خاصة بمسائل الأحوال الشخصية، كالخطبة، والزواج، والطلاق، وأحكام بطلان الزواج أيضًا.

وللمجمع المقدس لجان تعد له أعماله. وأعضاء المجمع موزعون على اللجان.

ولا يعتبر عمل أية لجنة قانونيًا، إلا إذا أقره المجمع.

وبالإضافة إلى اللجان العامة للمجمع، من حق البابا أن يشكل لجانًا مجمعية، لمساعدته في اختصاصاته.

وقد شكل البابا لجنة لشئون المهجر وكنائسه.

^١ مقال لقداسة البابا شنوده الثالث "اجتماع المجمع المقدس"، نُشر في مجلة الكرازة ٢٣ يونيو ١٩٨٩



تضم تقريباً كل الأخبار الذين ينتدبهم في زيارات رعية للمهجر .
وإلى جوار اللجنة المجمعية العامة الخاصة بشئون الإيبارشيات، توجد لجنة مجمعية أخرى لشئون
الرهبان .
وتوجد لجان عامة خاصة بالعقيدة وبالطقس والتعليم، ولجنة خاصة بالقوانين والأحوال الشخصية،
ولجنة خاصة بالعلاقات العامة والعمل المسكوني، ولجنة للسكرتارية يرأسها سكرتير المجمع
المقدس .